الأمم المتحدة

A/C.5/70/L.28

الجمعية العامة

Distr.: Limited
23 March 2016
Arabic
Original: English

الدورة السبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تعديلات على النظامين الأساسي والإداري للموظفين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن إدخال تعديلات على النظام الأساسي والإداري للموظفين[١] وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة[٢]،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام[١]؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية[٢]؛

٣ - تقرر تعديل البند ٥-٣ من النظام الأساسي للموظفين ليصبح نصه كما يلي:

البند ٥-٣

يُمنح الموظفون الذين يستوفون الشروط المطلوبة إجازة لزيارة الوطن مرة كل ٢٤ شهراً. على أنه يجوز للأمين العام أن يمنح إجازة زيارة الوطن مرة كل

(١) A/70/746.

(٢) A/70/789.

الرجاء إعادة استعمال الورق

١٢ شهراً للموظفين المستحقين الذين يعملون بمراكز عمل تنطوي على أصعب ظروف الحياة والعمل ويعملون في ظروف محددة، وذلك طبقا لما تقره الجمعية العامة. ولا يكون للموظف الحق في إجازة زيارة الوطن إذا كان بلده الأصلي هو ذات البلد الذي يقع فيه مركز عمله الرسمي أو البلد الذي يقيم فيه بصفة اعتيادية أثناء عمله بالأمم المتحدة.

٤ - تقرر تعديل المرفق الرابع ليصبح نصه كما يلي:

منحة الإعادة إلى الوطن

تُدفع منحة الإعادة إلى الوطن، من حيث المبدأ، للموظفين الذين أتموا خمس سنوات على الأقل من الخدمة المؤهِّلة، والذين تكون المنظمة ملزمة بإعادتهم إلى أوطانهم والذين يكونون وقت انتهاء خدمتهم مقيمين، بحكم عملهم في الأمم المتحدة، خارج بلد جنسيتهم. غير أن منحة الإعادة إلى الوطن لا تُدفع للموظف المفصول. ولا يحق للموظفين المستوفين للشروط المطلوبة الحصول على منحة الإعادة إلى الوطن إلا حينما يغيرون محل إقامتهم إلى مكان خارج بلد مركز العمل. ويحدد الأمين العام الشروط والتعاريف التفصيلية المتعلقة بأهلية الحصول على المنحة والأدلة المطلوبة لإثبات تغيير محل الإقامة.

عدد سنوات الخدمة المؤهِّلة	الموظف الذي له، عند انتهاء الخدمة، زوج أو ولد معال	الموظف الذي ليس له زوج أو ولد معال عند انتهاء الخدمة	
		الفئة الفنية والفئات العليا	فئة الخدمات العامة
عدد أسابيع المرتب الإجمالي مخصوماً منه الاقتطاع الإلزامي من مرتبات الموظفين، حيثما انطبق			
٥	١٤	٨	٧
٦	١٦	٩	٨
٧	١٨	١٠	٩
٨	٢٠	١١	١٠
٩	٢٢	١٣	١١
١٠	٢٤	١٤	١٢
١١	٢٦	١٥	١٣
١٢ أو أكثر	٢٨	١٦	١٤